

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٧٣ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ الدقهلية؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٤٠٠٠م٢، بمنطقة خدمات تقسيم ١٥ مايو،

بمدينة جمصة - محافظة الدقهلية، لصالح مديرية الأمن، بالمجان، لإقامة وحدة إطفاء حديثة،

وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحري : شارع عرضه ١٥ م بطول القطعة ٢٠ م.

الحد القبلي : أرض فضاء ملك الوحدة المحلية بطول ٢٠ م.

الحد الشرقي : شارع عرض ٢٥ م بطول القطعة ٢٠ م.

الحد الغربي : أرض فضاء ملك الوحدة المحلية بطول ٢٠ م.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١١ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف اسماعيل